



تعميم رقم (25) لسنة 2025

في شأن فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على واردات دول المجلس من منتج أحواض غسيل (مجالي) ومغاسل وأحواض استحمام وأحواض استبراء "بيديه" ومقاعد مراحيض وخزانات تفريغ المياه (سيفون) ومباول وأصناف صحية مماثلة ثابتة، من خزف ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وجمهورية الهند

- بالإشارة إلى قرار اللجنة الوزارية رقم (16) بتاريخ 19 مايو 2025م بشأن تحقيق مكافحة الإغراق ضد واردات دول مجلس التعاون من منتج أحواض غسيل (مجالي) ومغاسل وأحواض استحمام وأحواض استبراء "بيديه" ومقاعد مراحيض وخزانات تفريغ المياه (سيفون) ومباول وأصناف صحية مماثلة ثابتة من خزف، والمندرجة تحت البنود الجمركية التالية (69101000 - 69109000) من التعرفة الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وجمهورية الهند، وذلك بالاستناد على توصية اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون رقم (61 / 13 غ / 2024)،

- واستناداً إلى نصّ المادة 3-15 من القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 2017 في شأن مكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية والتي تنصّ على أن "تقوم الوزارة بالتنسيق مع الجهات الحكومية في الدولة لتنفيذ كافة القرارات الصادرة عن الجهات الخليجية المعنية بتحقيقات الممارسات الضارة في التجارة الدولية التي يترتب عنها ضرر في الصناعة الخليجية"،

- وحيث تنصّ المادة 3-13 من القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 2017 في شأن مكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية بأن "يتمّ إيداع حسيطة فرض التدابير النهائية على واردات المنتج محل التحقيق بخزينة الدولة، وذلك بعد اقتطاع رسوم أداء الخدمة التي يتمّ تحديدها بالتنسيق ما بين الوزارة والهيئة والإدارات الجمركية"،

على جميع المتعاملين الاقتصاديين والجهات الحكومية المعنية في الدولة الالتزام بتطبيق الرسم النهائي لمكافحة الإغراق على النحو الآتي:

1. البلدان موضوع الرسم النهائي لمكافحة الإغراق: جمهورية الصين الشعبية وجمهورية الهند.
2. المنتج موضوع الرسم النهائي لمكافحة الإغراق: أحواض غسيل (مجالي) ومغاسل وأحواض استحمام وأحواض استبراء "بيديه" ومقاعد مراحيض وخزانات تفريغ المياه (سيفون) ومباول وأصناف صحية مماثلة ثابتة من خزف¹، والمندرجة تحت البنود الجمركية التالية (69101000 - 69109000) من التعرفة الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون.
3. بداية تطبيق الرسم النهائي لمكافحة الإغراق ومدة التطبيق: يدخل الرسم النهائي لمكافحة الإغراق حيز التنفيذ بداية من تاريخ 22 سبتمبر 2025م وتطبق لمدة خمس سنوات.

¹ سواء تلك المثبتة على الأرض أو المعلقة على الحائط ولا تشمل تلك المتحركة المخصصة للأطفال وكبار السن والمرضى، كما لا تشمل الإضافات غير الخزفية أو الملحقات أطقم الحمامات الصغيرة غير الخزفية مثل أطباق الصابون، سلال الإسفنج، حاملات فرش الأسنان، خطافات المناشف، حاملات ورق التواليت والأرفف، حتى لو كانت من النوع المصمم للتثبيت على الحائط.



4. شكل وقيمة الرسم النهائي لمكافحة الإغراق: يفرض الرسم النهائي لمكافحة الإغراق وفقاً لهوامش الإغراق النهائية التي تمّ تحديدها كنسبة مئوية من القيمة (CIF) للواردات الموضحة بالجدول التالي:

الدولة	منتج / مصدر أجنبي ²	هامش الإغراق كنسبة مئوية من القيمة CIF
جمهورية الصين الشعبية	Guangdong Zhiru Technology Co., Ltd	35.6%
	Huida Sanitary Ware Co.,Ltd.	38.7%
	Guangdong Akit Sanitary Ware Technology Co., Ltd.	33.8%
	الشركات المتعاونة خارج العينة (ملحق)	37.5%
	أخرى	51%
جمهورية الهند	Ariston Ceramic	47.4%
	Anchor Sanitary Ware Pvt. Ltd.	
	Aimler Ceramic	
	Racy Sanitary Wares	21.4%
	Eros For Sanitarywares	69.5%
	الشركات المتعاونة خارج العينة (ملحق)	36.2%
	أخرى	83.4%

5. استيفاء الرسم النهائي لمكافحة الإغراق: تستوفي المبالغ المستحقة عن الرسم النهائي لمكافحة الإغراق وذلك من خلال تطبيق هامش الإغراق على كل الشركات وفقاً للنسبة المذكورة في الجدول أعلاه كنسبة مئوية من القيمة (CIF).

لذا فإننا نهيب بكافة المتعاملين الاقتصاديين والجهات الحكومية المعنية بضرورة الالتزام بما جاء في هذا التعميم والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخ صدوره.

د. ثاني بن أحمد الزيودي

وزير التجارة الخارجية

صدر بتاريخ: 12/ سبتمبر

2 قد تستخدم بعض الشركات اختصارات للتعبير عن بعض المصطلحات الواردة في اسم الشركة مثل:-

Limited :LTD-

Private :PVT-